

واقع تطهير حسابات الشركات التجارية في الجزائر

(دراسة حالة شركة BATTIOR)

*The reality of consolidating the commercial companies accounts in Algeria**(BATTIOR CASE STUDY)**La réalité de l'assainissement des comptes des sociétés commerciales en Algérie**(Etude de cas de la société BATTIOR)*

د. رقيق عبد المالك

Dr. REGUIG Abdelmalek

Docteur en Sciences de

gestion

جامعة معسكر

requig31@gmail.com

07 70 29 01 24

تاريخ النشر: 2020/10/28

تاريخ القبول: 2020/10/24

تاريخ الاستلام: 2020/10/20

ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى التعريف بمهمة فحص و تطهير حسابات الشركات التجارية، المخولة أساسا للخبير المحاسب و بموجب نص المادة 18 من القانون رقم 10-01 المؤرخ في 2010/06/29، و المتعلق بمهن الخبير المحاسب، محافظ الحسابات و المحاسبين المعتمدين. كما أبرز هذا المقال منهجية الفحص و التطهير المحاسبي و القائمة أساسا على مجموعة من المفاهيم و الفرضيات و المبادئ المحاسبية.

كلمات مفتاحية: التطهير المحاسبي، الفحص المحاسبي، المبادئ المحاسبية، الأصول، الخصوم

تصنيف JEL: M41، M42

Abstract:

This research paper aims at defining the mission of verification and audit of the accounts of commercial companies, entrusted mainly to the expert accountant, and this by article 18 of law 10-01 of 29/06/2010 related to the professions of the expert accountant, statutory auditor and chartered accountants. This article has shown the approach adopted for auditing and consolidating the accounts, which is essentially based on a set of concepts, assumptions and accounting principles. A case study of the company BATTIOR, which its head office is located in Oran, was discussed.

Keywords: accounting consolidation, accounting audit, accounting principles, asserts, liabilities.

Jel Classification Codes: M41, M42

Résumé:

Ce papier a pour but la définition de la mission de vérification et d'assainissement des comptes des sociétés commerciales, confiée principalement à l'expert comptable, et ce, par l'article 18 de la loi 10-01 du 29/06/2010 relative aux professions d'expert comptable de commissaire aux comptes et de comptable agréé. Cet article a montré l'approche adoptée pour la vérification et l'assainissement des comptes, qui est basée essentiellement sur un ensemble de concepts, d'hypothèses et de principes comptables.

Une étude de cas de la société BATTIOR, dont son siège social est situé à Oran, a été abordée.

Mots-clés: assainissement comptable; vérification comptable; principes comptables; actifs, passifs.
Codes de classification de Jel: M41, M42

المؤلف المرسل: د. رقيق عبد المالك، الإيميل: reguig31@gmail.com

1. مقدمة:

كما هو متعارف عليه، فإن المحاسبة هي وسيلة أساسية لتسيير وحوكمة المؤسسات الاقتصادية، وهذا بفعل ما تقدمه من معلومات مالية حول الكيان، تمكن أو تدفع بالقائم عن الإدارة بأخذ القرارات المناسبة و في الوقت المناسب. إن أهمية المعلومة المالية لا تخص فقط أعضاء التسيير لضمان السير العادي لشؤون الكيان وتطويرة عبر الزمان والمكان، وإنما تخص كذلك الشركاء لتبني اللوائح الضرورية لتوزيع الأرباح أو تخصيص الاحتياطات أو تغيير رأس المال أو فتحه إلى غير ذلك من القرارات الهادفة، و تخص كذلك مصلحة الضرائب لتحديد الضريبة المترتبة أو القيام بعمليات المراقبة الجبائية عند الاقتضاء، والمستثمرين المعنيين في حالة رفع رأس المال، والهيئات المالية المقترضة للتأكد من الصحة المالية للكيان، وهياة الإحصائيات لإعداد المعطيات الوطنية في الميدان الاقتصادي إلى غير ذلك من مستعملي المعلومات المالية.

لليقيام بعمليات المحاسبة وإعداد القوائم المالية بكيفية تتوافق مع المتطلبات والمعايير المحاسبية العالمية، تدخل المشرع الجزائري بتاريخ 2007/11/25 لإصدار قانون تحت رقم 11-07 يتضمن نظام محاسبي مالي جديد (SCF) يلغي الاستعمال بالمخطط الوطني للمحاسبة المعمول به منذ سنة 1975، وهذا لوضع حيز التنفيذ النظام المحاسبي المالي الجديد، و صدر مرسوم تنفيذي بتاريخ 2008/05/26 تحت رقم 156-08 يتضمن كيفية تطبيق إجراءات القانون رقم 11-07 الصادر في 2007/11/25، المتضمن النظام المحاسبي المالي.

تم صدور قرار من وزارة المالية بتاريخ 2008/07/26 يحدد قواعد تقييم ومحاسبة و محتوى وتقديم القوائم المالية وقائمة و قواعد توظيف الحسابات.

و بهذا تكون السلطات العمومية قد وفرت الكيانات الاقتصادية ترسانة من الأدوات القانونية لتمكين المؤسسات بالقيام بعمليات المحاسبة وتقديم القوائم المالية وفقا للقواعد والمعايير المحاسبية الدولية، و قد تم الشروع في العمل بموجب القوانين و النظام الجديد ابتداء من سنة 2010 بعد إعادة ترجمة و تحويل حسابات سنة 2009 من نظام المخطط الوطني للمحاسبة (PCN) إلى النظام المحاسبي المالي (SCF)، وبعد حملة التكوين التي قام بها مستعملي المحاسبة، تمكن هؤلاء من التأقلم مع النظام الجديد، إلا أن هذا لم يمكن كل الكيانات من التحكم التام في تقديم قوائم مالية تمثل بصورة حقيقة للذمة المالية، إذ أنه بفعل عدم التمكن والفهم الحقيقي لبعض الحالات لسبب أو آخر وبفعل اختلال بعض الأرصدة المحاسبية مع واقعها المشوب، كثيرا ما تجد نفسها بعض الكيانات بأرصدة مالية لا تمثل واقعها الفعلي، وهذا ما يتطلب اللجوء إلى أهل الفن والاختصاص لفحص و تطهير الحسابات وهو موضوع هذا المقال، الذي عالج إشكالية فحص و تطهير حسابات الشركات التجارية و المنهجية التبعة في ذلك، و في نفس السياق تم التطرق إلى دراسة حالة الشركة الوطنية BATTIOR و الكائن مقرها الاجتماعي بوهران.

2. منهجية تطهير التحول من نظام PCN إلى نظام SCF

أول مظاهر الاختلاف التي يحملها النظام المحاسبي المالي الجديد عن المخطط المحاسبي الوطني، تتمثل في اعتماد مبدأ المحاسبة المبسطة للكيانات (المؤسسات الاقتصادية) التي لا يتجاوز رقم أعمالها مستويات معينة، وإلزام باقي المؤسسات بتطبيق قواعد

النظام الجديد. الواقع أن هذا التوجه قد يساهم في تخفيف العبء على الكثير من المؤسسات التي لا يتطلب الإفصاح عن نشاطها الالتزام بقواعد النظام الجديد الذي قد يكون غير ذي جدوى نتيجة تكلفة التشغيل. أما بالنسبة للمؤسسات المعنية بقواعد النظام الجديد فإنها عمليا سوف تواجه بالنسبة للحسابات السنوية مشكلة مزدوجة:

أولا، تحويل أرصدة الحسابات المعدة وفق قواعد المخطط المحاسبي الوطني، إلى حسابات النظام المحاسبي المالي الجديد ثم مقارنة حسابات سنة 2010 المعدة وفق النظام الجديد مع حسابات سنة 2009 المعدة وفق قواعد المخطط المحاسبي الوطني. لحد الساعة لم يتم الفصل في الطرق التي يجب على المؤسسات اعتمادها بشكل موحد لضمان التجانس في حسابات هذه المؤسسات خاصة وأن هذا الأمر يقضي باعتماد محاسبة مزدوجة في مرحلة انتقالية خلال سنة 2009 أو السنة التي تسبق اعتماد النظام المحاسبي والمالي الجديد رسميا (في حالة التأجيل). وكذلك بالنسبة لتحويل أرصدة حسابات سنة 2009 المعدة وفق النظام القديم إلى حسابات النظام الجديد التي أدخلت عليها تغييرات جذرية سوا تعلقته بهندسة هذه الحسابات وتفرعاتها وطبيعتها والمبادئ التي تحكم عملها وحركتها. ويعد غياب دليل عملي يضبط وينظم عملية التحول من النظام القديم إلى النظام الجديد من أهم المشاكل المطروحة في عملية الإصلاح لأن هذا الأمر سيفتح باب الاجتهادات عند المؤسسات لتصور الحلول المناسبة للتحول وهو ما سوف ينتج عنه بالضرورة اختلافات كبيرة ومهمة قد يكون لها تأثير بالغ على القراءة وفهم القوائم المالية لهذه المؤسسات وإمكانية ضمان المقارنة بينها.¹

تعاملت هيئة التوحيد الوطنية المجلس الوطني للمحاسبة (CNC) مع هذه المشاكل بنوع من عدم الاهتمام، ومرد ذلك أساسا الكثير من المشاكل التي تحيط بعالم المحاسبة في الجزائر، أهمها طبيعة ومسار عملية التوحيد وإعداد المعايير التي تكتسي الصفة العمومية، بمعنى اضطلاع الإدارة بشكل كلي بهذه العملية مع غياب شبه كلي لعمل منظم من قبل أصحاب المهنة نتيجة الصراعات بينهم واختلاف وجهات النظر في الغالب بينهم وبين الإدارة

الواقع أن النظام المحاسبي المالي الجديد هو في الأصل نسخة من عن المخطط المحاسبي الفرنسي أوكلت مهمة إعدادة لفريق من الخبراء الفرنسيين بالتعاون مع المجلس الوطني للمحاسبة الفرنسي. مع بعض الاختلافات البسيطة والرهان في الجرائد قائم وللأسف على إسقاط التجربة الفرنسية على واقع الجزائر والاعتماد بالتالي على كل التفاصيل والإيضاحات والتحديثات التي تصدر عن هيئة التوحيد الفرنسية. ولقد انقسم أصحاب المهنة في الجزائر بين مناد بضرورة تسريع عملية التحول للنظام المحاسبي المالي الجديد ومن يرى بضرورة بذل المزيد من الوقت والجهد لضمان انتقال وتحول سلس، ومن أبدى معارضة لعملية الإصلاح برمتها.

3. منهجية القيام بفحص وتقويم الحسابات

يعتمد الفحص والتقويم المحاسبي على مجموعة من المفاهيم والفرضيات والمبادئ المحاسبية، إذ أن أصول وخصوم الكيان يجب أن تكون محل جرد من حيث الكم والقيمة مرة واحدة في السنة على الأقل، على أساس فحص مادي بإحصاء للوثائق الثبوتية.²

يجب أن يعكس هذا الجرد الوضعية الحقيقية لهذه الأصول والخصوم، وأن كل تسجيل محاسبي يجب أن يحدد مصدر كل معلومة ومضمونها وتخصيصها وكذا مرجع الوثيقة الثبوتية التي يستند إليها و تثبت كل كتابة محاسبية على وثيقة ثبوتية مؤرخة ومثبتة على ورقة أو أي دعامة تضمن المصادقية والحفظ وإمكانية إعادة محتواها على الأوراق.

من أهم الفرضيات والمبادئ المحاسبية التي يستوجب مراعاتها للقيام بعملية الفحص والتقييم المحاسبي هي فرضية محاسبة التعهد، إذ يجب أن تتم المعالجة المحاسبية لمجرد حدوث الاتفاق والالتزام بالقيام بعملية ما وليس من الضروري الأخذ بالتدفقات المالية³.

ومن أهم المبادئ التي يتوخاها المكلف بعملية الفحص والتقييم مبدأ الحيطة والحذر، وتسجيل الخسائر المحتملة، مبدأ ثبات الطرق، بحيث يتم استعمال نفس طرائق التقييم المحاسبي خلال كل الدورات المحاسبية، ومبدأ التكلفة التاريخية بحيث تسجل الإحداث الاقتصادية بتكلفة الشراء أو تكلفة الانتاج، ومبدأ عدم المقاصة، الذي يقضي عدم المقاصة بين عناصر الأصول والخصوم أو الإيرادات والنفقات، ومبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني الذي يقر أنه ينبغي التعامل مع الأحداث الاقتصادية حسب الواقع المالي وليس حسب الظاهر القانوني، فمن خلال هذا المبدأ يمكن مثلا تسجيل التثبيتات المكتناة عن طريق قرض الإيجار ضمن عناصر الميزانية⁴.

1.3 فحص و تقويم حسابات الميزانية:

مما سبق، يظهر بأن حسابات الأصول تنقسم إلى نوعين، النوع الأول يتمثل فيما يوجد تحت حوزة الشركة ويمكن جرده ماديا كالتثبيتات المادية، المخزونات والسيولة الموجودة على مستوى الحساب البنكي أو الصندوق (الصنفين 2، 3، 5) و الأصول لدى الغير (4)، أي الموجودة لدى الآخرين⁵، ومنه فإن منهجية الفحص والتصحيح تختلف حسب الحالات التالية:

1.1.3 فحص و تقويم حسابات التثبيتات و المخزونات :

يتم فحص و تقويم التثبيتات المادية و المخزونات حسب المنهجية التالية:

أ- جرد كل التثبيتات المادية و المخزونات:

يجدر القول في هذا الصدد، أن عملية الجرد تختلف حسب نوع التثبيتات و المخزونات⁶. لجرد التثبيتات المادية و المخزونات ، يجب التأكد من شمولية العملية، سواء من حيث الكم أو القيمة ولهذا الغرض، فإنه غالبا ما تتكون ثلاثة لجان، بموجب مقررة من السير الأول للكيان . تتكون هذه اللجان من أشخاص ذوو كفاءة و معرفة تقنية في تحديد كل وحدة و معرفة موقعها و تقويمها. و تتم عملية الجرد من قبل اللجنة الأولى ثم من طرف اللجنة الثانية، وفي حالة وجود فوارق تدخل اللجنة الثالثة، و بعد الانتهاء من عملية الجرد الكمي، تتم عملية التقويم و يحرر محضرا يمضيه كل أعضاء اللجان او لجنة المراقبة⁷.

ب- مقارنة الجرد المادي مع الجرد المسجل محاسبيا حسب الجدول التالي :

التعيين	رمز الجرد	رقم الحساب	مبلغ الجرد المادي	مبلغ الجرد المحاسبي	الفارق

مقارنة الجرد المادي مع الجرد المحاسبي يمكن ان تسفر على إحدى الحالات الثلاثة التالية:

- 1- مبلغ الجرد المادي يتوافق تماما مع الجرد المحاسبي، أي أن الأصول المادية المسجلة ضمن أصول الكيان توجد فعلا على مستوى الكيان.

- 2- أصول موجودة على مستوى الكيان، لكنها غير مسجلة محاسبيا
3- أصول مسجلة محاسبيا لكنها غير موجودة على مستوى الكيان.

ج- شرح وتثبيت الفوارق:

في حالة وجود فوارق من جراء عملية المقارنة، فإنه يستوجب البحث في كيفية إحداث الفارق الذي يمكن أن يترتب عن نسيان تسجيل محاسبي عند الدخول أو الخروج بسبب عدم توفر المعلومة لدى مصلحة المحاسبة أو تهاون أو سبب آخر.

د- التطهير المحاسبي :

التطهير المحاسبي يتم حسب نوع كل فارق

- 1- بالنسبة للفوارق الإيجابية، أي الموجودة فعلا و الغير مسجلة محاسبيا ، نظرا لطابع النسيان الذي يميز مثل هذه الفوارق فإنه يستوجب القيام بعملية محاسبية تمثل تصحيح رصيد الميزانية الافتتاحية، أي تسجيل العملية في خانة الترحيل من جديد (1) وهذا لضمان مبدأ المقارنة بين المرحلتين، (السنة ن والسنة ن-1)⁸.

2- بالنسبة للفوارق السلبية :

بالنسبة للفوارق السلبية، أي التثبيتات المسجلة محاسبيا و الغير موجودة ماديا ، و التي كان إلغاء تسجيلها من ميزانية الكيان لسبب أو لآخر، فيعتبر ذلك نسيانا كالذي نصت عليه النقطة 138 من القرار الوزاري الصادر عن وزارة المالية بتاريخ 2008/07/26 و المحدد لقواعد التقييم و التسجيل المحاسبي و مضمون و كيفية تقديم القوائم المالية و قائمة و كيفية توظيف الحسابات.

- 3- بالنسبة للمساهمات و الحسابات الدائنة الملحقة بالمساهمات المدرجة في حساب رقم 26، فإن فحصها و التدقيق فيها يتم على أساس جردها و التأكد من صحتها من خلال مختلف الوثائق الثبوتية و في حالة الوقوف على فارق بين الأرقام المسجلة محاسبيا و الموجودة فعلا، فإن التصحيح يتم كالتالي:⁹

حالة رقم 01: فارق سلبي، أي ان المساهمات المسجلة محاسبيا، لا يوجد لها مقابل من الناحية الفعلية ، أي أنه تم إغفال سحبها من المحاسبة.

حالة رقم 02: نسيان تسجيل محاسبي لمساهمات فعلية.

- 4- فحص و تقويم التثبيتات المالية الأخرى المدرجة في الحساب 27، يتم حسب المنهجية المعتمدة في معالجة المساهمات و الحسابات الدائنة الملحقة بمساهمات المرقمة تحت حساب 26.

- 5- أما الاهتلاكات فيتم فحصها و مراجعتها فيما إذا كانت مطابقة لطريقة الاهتلاك المعتمدة من قبل الكيان و المدة النفعية لكل وحدة قابلة للاهلاك و في حالة وجود فوارق، فإن التطهير يتم عن طريق إعادة جدول الاهتلاك وفقا لنسب الاهتلاك المحتسبة حسب المدة النفعية لكل وحدة قابلة للاهلاك.¹⁰

2.3 فحص و تقويم حسابات الآخرين:

نظرا لعدم إمكانية الجرد المادي المقابل لحسابات الآخرين (4)، فإنه يوصى بإتباع المنهجية التالية:

أ- تقديم الحساب:

رقم الحساب : (رقم الحساب المخصص حسب النظام المالي المحاسبي)

تعيين الحساب : (تعيين الحساب المخصص لرقم الحساب)

رصيد الحساب : (الرصيد المسجل في ميزان المراجعة عند تاريخ إقفال الميزانية المراد فحصها وتقويمها)

ب- شرح وتثبيت المبالغ : شرح كل العمليات مع ذكر الإثبات التي تمت العملية على أساسه

د- اقتراح عمليات التقويم : من خلال شرح العمليات وتثبيتها يتضح للخبير المحاسب المكلف بالمهمة فيما إذا كانت الأرصدة

لها مقابل فعلي أو تحتاج إلى عملية تقويم، و منه يقترح العمليات المناسبة لتقويم كل حساب لا يمثل الواقع الفعلي

للشركة وذلك أخذا بعين الاعتبار للمبادئ العامة الموصى عليها بالنظام المالي المحاسبي المذكورة سالفًا.

ن- المعالجة : بالنسبة لكل حساب يخضع إلى عملية تقويم، يتم ما يلي :

رقم الحساب	المبلغ قبل التقويم		التقويم		المبلغ بعد التقويم	
	دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين

2.2.3. فحص و تطهير حسابات السيولة:

فحص و تقويم أرصدة السيولة بالكيفية التالية :

1- الحسابات البنكية :

بمقاربة الأرصدة المحاسبية مع الأرصدة الفعلية المسجلة في الكشوفات الصادرة عن المؤسسة المصرفية، في حالة

وجود عمليات عالقة يتم اقتراح عمليات التقويم المناسبة، بحيث يكون الرصيد المحاسبي موافقا للأرصدة الفعلية

أو تكون العمليات العالقة مبررة كالصكوك البنكية التي أصدرتها المؤسسة بتاريخ 31 ديسمبر وتم تسجيلها محاسبيا

إلا انه لم يتم سحبها بعد من الحساب البنكي من طرف المستفيد من الصد أو عكس ذلك، حينما تستفيد المؤسسة

من دفع بنكي لكنه لم يتم تسجيله محاسبيا.¹¹

2- حسابات الصندوق:

تقويم حسابات الصندوق يتم بمقاربة رصيد حساب الصندوق مع جرد الأموال في الصندوق عند نهاية المدة و ثم

عملية التقويم بنفس الكيفية المعتمدة لتقويم التثبيتات المادية والمخزونات.¹²

4. دراسة حالة شركة BATTIOR

1.4 التعريف بالشركة موضوع الدراسة : مؤسسة عمومية اقتصادية (EPE SPA)، تأسست سنة 1975 في شكل شركة

مساهمة براس مال قدره 289.270.000,00 دج ومقرها الاجتماعي بوهرا، موضوعها الاجتماعي يتمثل في انجاز العمارات

و الترقية العقارية، تم دمجها عن طريق الامتصاص من طرف شركة أخرى بمقتضى لائحة من لجنة مشاركة المؤسسات

(CPE) تحت رقم 141/11 بتاريخ 2014/07/24، وتمت عملية الدمج عن طريق الامتصاص بتاريخ 2014/10/01

2.4 دوافع القيام بمهمة الخبرة وتقويم حسابات الشركة:

بعد تجسيد عملية الدمج عن طريق الامتصاص وبتوصية من محافظ الحسابات الذي لاحظ بأن حسابات الشركة المذكورة الموقوفة عند تاريخ 2014/09/30، تحتاج إلى تدقيق و تطهير، اجتمع مجلس الإدارة بتاريخ 2016/02/25 ليقر لائحة مفادها خبرة و تقويم الحسابات عند تاريخ 2014/09/30 تسند إلى خبير محاسب بعد عملية الاستشارة المباشرة ولغرض ذلك يجب إعداد دفتر أعباء

3.4 القيام بالمهمة :

1- القيام بأشغال المهمة على مستوى الشركة:

بعد إمضاء الاتفاقية ، تم تعيين مدققين للقيام بالمهمة تحت توجيه وإشراف الخبير المحاسب كالتالي:

حسابات الأصول

حسابات الخصوم

إعداد التقارير

في إطار هذه المهمة، حرر الخبير المحاسب التقارير التالية:

أ- تقرير مرحلي قدمه بعد شهرين منذ بداية المهمة، يشمل على الأشغال والصعاب التي تلقاها

ب- تقرير في شكل رسالة تأكيد (lettre d'affirmation)¹³ يشتمل على جميع الأشغال و يطلب من خلاله الإبداء بأي

رأي أو تحفظ حول الأشغال المنجزة

ج- تقرير نهائي يشتمل على :

1- مقدمة يعرف فيها المهام المتفق عليها

2- المنهجية المتبعة

3- بطاقة تقنية لكل حساب من حسابات الأصول و الخصوم الموقوفة عند تاريخ 2018/09/30 تحتوي على ما يلي :

II. بالنسبة للحسابات الغير قابلة للجرد على مستوى الشركة :

- تقديم الحساب

- رقم الحساب

- رصيد الحساب عند تاريخ 2018/09/30

- تحليل الرصيد المحاسبي

- شرح و تبرير كل عملية

- اقتراح عملية التقويم

- المعالجة المحاسبية للحساب الذي يخضع إلى تقويم كالتالي:

رقم الحساب		الرصيد قبل القويم		المعالجة المحاسبية		الرصيد بعد التقويم	
دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين

III. بالنسبة للحسابات القابلة للجرد (الثبتيات، المخزونات والسيولة في الصندوق) تمت العملية كالتالي:

- تقديم الحساب

- رقم الحساب

- رصيد الحساب عند تاريخ 2014/09/30

- مقارنة الرصيد المحاسبي مع رصيد الجرد المادي كالتالي:

الجرد المادي	الجرد المحاسبي	الفارق

- شرح الفارق

- اقتراح عملية التقويم

- المعالجة المحاسبية للحساب الذي يخضع إلى تقويم محاسبي بنفس الكيفية للحسابات الأخرى و المذكورة أعلاه

4- يومية تشمل على جميع عمليات التقويم

5- الميزانية بعد التطهير المعدة من خلال ميزان المراجعة بعد التقوي

5. الخاتمة:

حاولنا من خلال تناولنا لموضوع هذا البحث معالجة إشكالية تبني منهجية التطهير المحاسبي في النظام المحاسبي الحالي في الجزائر مركزين على المنهجية المعتمدة أساسا على مجموعة من المفاهيم والفرضيات والمبادئ المحاسبية، ومحاولة البحث عن السبل الكفيلة بالمساهمة في تفعيل وإنجاح عملية التطهير المحاسبي.

تواجه المؤسسات الاقتصادية الكثير من التحديات التي ارتبطت بموضوع التحول للنظام المحاسبي الجديد، منها ما يرتبط بالقانون الجديد (07-11) والقوانين المكمل له، نتيجة التحول الذي مس بشكل مباشر الثقافة والممارسة المحاسبية في الجزائر. ومنها ما يرتبط بالإمكانيات والوسائل المادية والبشرية التي يجب تسخيرها لضمان تطهير محاسبي يعكس الوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة الجزائرية.

6. التوصيات:

تواجه مهنة الخبير المحاسب في الجزائر مجموعة من التهديدات، أهمها فتح المجال للمكاتب الأجنبية، خاصة في ظل الظروف التي يعيشها أصحاب المهنة المحاسبية، إذ أصبح واجبا على التسريع في إصلاح وإعادة تنظيم المهنة خاصة مسألة التكوين الذي يجب أن يتوافق مع المعايير المعمول بها دوليا. والإسراع في إصدار نصوص أخلاقية تضبط ممارسة المهنة المحاسبية. كما يجب إعادة النظر في منظومة التعليم المحاسبي لتلاءم التحولات التي مست عالم الأعمال وبيئة المحاسبة في الجزائر، ويوصى في هذا الإطار الإسراع في تعديل البرامج التي تدرس في الجامعات ومعاهد التكوين بما يتوافق ومتطلبات النظام المالي المحاسبي الجديد المستند للمعايير المحاسبية الدولية.

قائمة المراجع:

¹Maitriser du système comptable financier, TAZADAIT ALI, Edition ACG, page 14.

²المادتين 10 و 716 من القانون التجاري و المادة 14 من القانون رقم 11-07، المؤرخ في 2007/11/25، المتضمن للنظام المحاسبي المالي.

³القانون رقم 11-07، المؤرخ في 2007/11/25، المادة رقم 14.

⁴دكتور شعيب شنوف، محاسبة المؤسسات طبقا للمعايير المحاسبية الدولية، الجزء الأول، ص31، مكتبة الشركة الجزائرية

بودواو 2008

⁵Comptabilité Financière SCF IFRS, DJELOUL BOUBIR, ITCIS Edition , page 43.

⁶المادة 09 و 10 من القانون التجاري

⁷La mission du commissaire aux comptes, séminaire organisé par le conseil national de la comptabilité avec l'ISGP, mai 2012.

⁸138 من القرار الوزاري الصادر عن وزارة المالية بتاريخ 2008/07/26، المحدد لقواعد التقويم والتسجيل المحاسبي ومضمون وكيفية تقديم

القوائم المالية وكذلك قائمة وقواعد توظيف الحسابات

⁹Gérard LEJEUNE, Jean-Pierre EMMERICH, Audit et commissariat aux comptes, Gualino éditeur, 2007, page 50.

¹⁰«Planification d'une mission d'audit», séminaire organisé par le conseil national de la comptabilité avec l'ISGP, 2013.

¹¹Lawrence B.Sawyer, La pratique de l'audit interne, 02 éme édition, I.F.G/I.F.A.C.I oublication, 1976, page 133.

¹²«Système comptable financier - Opérations concernant le personnel», Séminaire préparé et animé par: Mr BrnhimTguemounine Expert-Comptable, Avril 2012.

¹³ Norme d'audit Algérienne n° 530 (NAA530).